



دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الصادر للملف رقم ٢٠١٨/٢٢/د لاستئجار صهاريج لنقل النفط
الخام من حقل وادي عبيد الى فرع الشركة السورية لنقل النفط الخام بحمص
استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة

المادة الأولى:

- يعتبر كل ممايلي جزءا لايتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
 - ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
 - ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٢٠١٨/٢٢/د
 - ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

- ١- التأمينات الأولية بقيمة : / ١٦٤٠٠٠٠٠٠ / ل٠س فقط ستة عشر مليوناً وأربعمائة الف ليرة سورية لا غير صادرة لصالح الشركة السورية للنفط .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة ٥% / خمسة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة او حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية، بحيث لا يتم تحريرها الا بعد انتهاء أعمال العقد كاملة وموافقة الادارة اصولاً وصدور براءة ذمة من النوائر المالية .
- ٣- مكان التنفيذ : آبار وادي عبيد ومحطة وادي عبيد التابعة لمديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقتس
- ٤- مدة التنفيذ: عام ميلادي كامل تبدأ اعتباراً من تاريخ استلام امر المباشرة أو تسليم موقع العمل
- ٥- آخر موعد لقبول العروض: حتى الساعة الخامسة عشر ليوم الاحد الواقع بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٥
- ٦- جلسة فض العروض : يوم الاثنين الواقع في ٢٠١٨/٢/٢٦ الساعة الحادية عشر صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط الطابق /١٢/
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة :

تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين مختومين توضع هذه المغلفات في مغلف ثالث معنون باسم :

الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الاغلاق .

٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- المغلف الأول ويحوي :

١-١- التأمينات الأولية ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة

مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.)) وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية .

١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط المالي والقانوني والفني والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها

١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً والا يكون عضواً في مجلس الشعب أو في المكاتب التنفيذية لإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً .

١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً" لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٥- شهادة تسجيل باحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً" اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .

١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات المنف.

١-٩- تصريح أن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل ولا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي .

١-١٠- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له بما فيها التامينات الاونية

١-١١- طلب اشتراك للملف ملصق عليه الطوابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠/ ل.س + طابع شهيد بقيمة /٢٥/ ل.س .

١-١٢- الاستمارة موقعة ومختومة بعد املاءها بالمعلومات المطلوبة

١-١٣- ارفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط

١-٤-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنهاء إجراءات الدراسة في جلسة ٢٠١٨/٣/٢٦

المغلف الثاني:

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جداول الاسعار الافردية (التكلفة لنقل المتر المكعب الواحد لمسافة كيلو متر واحد) والاجمالية الذي يجب ان ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولايجوز ان يتضمن أي تحفظات او شروط حقوقية او فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها .

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة/١٨/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم مايلي ضمن المغلف الاول :

- ١- الالتزام بفقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- عدم ورود العرض بعد موعد الإغلاق .
- ٣- تقديم التأمينات الأولية الاصلية كاملة وتسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن موعد الإغلاق
- ٤- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية.
- ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والإعلان قبل موعد الإغلاق .
- ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢-١- نفقات الاعلان حسب مائدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود ٥٠٠٠٠٠ ل.س خاضعة للزيادة أو النقصان حسب الحال
- ٣-١- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) يوماً تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق. وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً " حكماً" لمدة (٦٠) يوماً تسعون يوماً" أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للإسراء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) يوم تسعون يوماً تبدأ من تاريخ ابلاغه الإسراء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم الفواتير النهائية وذلك بشكل مفصل حسب بنود الطلبية ومبالغ الإسراء و تقديم الكفالة النهائية و توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه . وفي حال عدم التقيد بهذه المدة أو عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً وتصادر التأمينات المقدمة من قبله ويحق للإدارة بحال عدم التقيد مصادرة التأمينات الأولية و اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو توكس أو بالفاكس خلال خمسة عشر يوما" من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامة التأخير : وفق نص الفقرة /أ/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة :

مع مراعاة احكام المادة /٥١/ التالية : تفرض على المتعهد الذي يتاخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد وفي دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على ألا تقل الغرامة اليومية عن (واحد بالآلف) من القيمة الاجمالية للعقد ، ولا يزيد مجموع غرامات التأخير على عشرين بالمنة من القيمة الاجمالية للتعهد ، ويجوز ان يتم احتساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر في تسليمه اذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الاعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ- ان يتم تنفيذ باقي الشحنات من العقد ضمن المواعيد المحددة اصولا .

ب- ان يكون الجزء المتأخر تنفيذه مستقلا عن الشحنات المنفذة ولا يؤثرعلى باقي الشحنات غير المنفذة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة الشحنات المنفذة نقدا بالليرات السورية بموجب ضبوط استلام ومحضر لجنة الاشراف معتمدة اصولا كل عشرة أيام .

٧- مدة الضمان : يضمن المتعهد سلامة نقل الكميات المتعاقدة عليها وفق ما هو وارد بدفتر الشروط الفني

٨- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه امر المباشرة .

٩- تعديل العقد :

أ- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقدة عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند او مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط

١٠- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخا حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة ٥٩ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤

١١- يلتزم العارض بتنفيذ ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .

١٢- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار المعروضة وطيلة مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١

لعام ٢٠٠٤ والمادة رقم ٣٣ من المرسوم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤

المدير العام
م . طراد السالم



استمارة للملف رقم ٢٢/٢٠١٨/د

لاستنجاز صهاريج لنقل النفط الخام من حقل وادي عبيد إلى فرع الشركة السورية لنقل
النفط الخام بحمص لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

١- اسم العارض أو الشركة العارضة

٢- رقم الملف ٢٢/٢٠١٨/د

٣- موضوع الملف : نقل النفط الخام بالصهاريج من حقل وادي عبيد إلى فرع الشركة السورية
لنقل النفط الخام بحمص

٤- موعد الإغلاق: حتى الساعة الخامسة عشر من يوم الأحد الواقع في ٢٥/٢/٢٠١٨

٥- جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢٦/٢/٢٠١٨ الساعة الحادية عشر صباحا في مبنى
الشركة السورية للنفط الطابق /١٢/

٦- اسم الشركة الصانعة بلد المنشأ

٧- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

٨- مدة التنفيذ: عام ميلادي كامل تبدأ اعتبارا من تاريخ أمر المباشرة أو تسليم موقع العمل

٩- مكان التنفيذ: آبار وادي عبيد ومحطة وادي عبيد النفطية التابعة لمديرية حقول المنطقة الوسطى
بالفرقلس

١٠- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني

حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١١- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل
أو مجهودها الحربي

١٢- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني ، وأرفق نسخة من دفتر

الشروط المالي والقانوني ونسخة من دفتر الشروط الفني موقعين ومختومين أصولا

اسم وتوقيع العارض وخاتمه